

رابطة الصحافة القومية .. الانطلاقة والأهداف

١٤ س٢عاف / ١4 أكتوبر ،

اضطلعت رابطة الصحافة القومية منذ تأسيسها وإشهارها في العاصمة السورية دمشق 29ديسمبر 2009م بدور إعلامي عربي وقومي بارز في خدمة القضايا العربية وفي مقدمتها -قضية العرب المركزية-فلسطين والقضية العربية الاحوازية والجزر الإماراتية الثلاث وهضبة الجولان السوري وجنوب لبنان وغيرها من القضايا والحقوق والأراضي العربية التي تحتلها (إسرائيل) ..إلى جانب دورها في تبني قضايا وحقوق الصحفيين العرب والدفاع عن حقوقهم وحررياتهم.

كما تمكنت الرابطة من الاتصال والتواصل بكبار رجال الصحافة والإعلام في معظم الأقطار العربية وتسمية المنسقين العامين الممثلين للرابطة في هذه الأقطار ومنها الاحواز وجزر القمرالعربية وفلسطين .

ونظمت الرابطة بالتعاون مع السلطات المعنية زيارة للوفد الإعلامي العربي لليمن الذي قام بزيارة لعدد من المؤسسات الإعلامية والصحفية والثقافية ومنها زيارة الشباب وتكريمهم في عدد من الساحات في صنعاء وبعض المحافظات.. كما تبنت الرابطة من خلال الوفد الإعلامي تكريم قيادات الأطراف والفعاليات السياسية في اليمن تقديرا لدورهم في إحلال الأمن والسلام والإسهام في إنجاح الانتخابات المبكرة 21 فبراير ونقل السلطة سلميا في البلاد وعلى رأسهم الرئيس عبدربه منصور هادي والرئيس اليمني السابق علي عبدالله صالح والقوات المسلحة والأمن.

وتتضمن المرحلة الثانية من التكريم: تكريم الدبلوماسية الخليجية التي كان لها دور بارز وفاعل ومحوري في إنهاء الأزمة السياسية ونقل السلطة سلميا وسيقوم وفد عربي كبير بتكريم قادة ورموز المبادرة الخليجية الذين وقفوا مع الشعب اليمني في هذه الأزمة وقدموا له الدعم (المادي والمعنوي) لتجاوزها.

ومؤخرا نظمت ندوة في صنعاء حول قضية الاحواز العربية والجزر الإماراتية الثلاث ومعرض للصور الفوتوغرافية.

وتعميما للفائدة تنشر صحيفة (14 أكتوبر) نص النظام الأساسي لرابطة الصحافة القومية:



مقدمة
في ظل التكتلات الدولية، وسيطرة النظام العالمي الجديد بأهدافه السياسية والثقافية والاجتماعية وسيطرة الآلة العلمية الحديثة وتقنية المعلومات التي جعلت العالم(قريبة صغيرة) ومدى تأثيرها على وطننا وأمتنا من خلال الغزو الفكري والثقافي والأدبي والسياسي بهدف تجريد الإنسان العربي من هويته القومية العربية والحضارية وكبح تطلعاته في الوحدة والحرية والديمقراطية، وإخراجه من اهتماماته الوطنية والقومية في دعم ورفد حركات التحرر العربية، ليبقى أسيرا لمجموعات ثقافية وسياسية غريبة، تصب في الأخير الى تعزيز الثقافات المعادية للأمة وحاضرها ومستقبلها وتعويق الهوة بين المثقفين والسياسيين والادباء والصحفيين العرب وادى إلى التفكير والانفلات الاجتماعي فضلا عن الانحطاط الملحوظ في الثقافة القومية العربية!! والهالي الإعلام ومعه المواطن العربي يتناول ما لا يليه توجه النظام العالمي الجديد من حيث الابتكارات لوسائل الإنتاج والصناعات التقنية الحديثة المواكبة لعصر الحداثة، وصناعات الأزياء، وتطور الأداء في صناعة الأفلام الهوليدوية إلا من ظاهرة حين استحوذ هذا الغزو على واقع الصحافة العربية، بحيث بدأت أكثر الصحف العربية مروجاً أساسيا لمثل هذه الثقافة، ووطننا العربي الكبير بما يعانيه من حالة تشردم وإذلال وتعسف للمواطن العربي ومصادرة فاضحة لحقوقه المشروعة - وإفراج لتاريخه الثقافي والسياسي والقومي الواحد وتاصيل حياة التفرقة والتبعية والخروج عن الإجماع، وصولا لتنامي حالة الانحطاط المبدئي والثقافي والسياسي وبالذات أكثر ما طغى على الواقع الصحفي العام، وترجع أكثر أسبابه ليس لغياب الحس القومي عند مثل تلك الصحف أو عند المثاقمين عليها، بل أكثر ما يعود سببه عدم وجود رؤية اعلامية عربية موحدة وإطار عام موحد ينظم ويشرف على تنفيذ السياسات الاعلامية والصحفية الموحدة التي تعمل على إثراء الثقافة القومية العربية وتزليل المخاوف التي تعترى معظم تلك الصحف، وبالذات الصحف القومية وتوحيد وتعزيز العمل العربي المشترك وحيث يتولى هذا الإطار تزويد الصحافة القومية بالمادة الاعلامية المهمة والهادفة على مستوى الشارع الوطني والعربي والدولي، وتوحيد الطاقات والإمكانيات الصحفية والثقافية والسياسية ذات الاتجاه القومي وتبادل الخبرات والمعلومات، بما يعزز النهوض بواقع الصحافة القومية للإضطلاع بمسؤولياتها ومهامها الكبيرة تجاه الأمة، التي باتت تفتقد لأبسط المعلومات التي تعنى بال الشأن العربي الواحد والمسائل القومية العالقة!!.

ليستمد هذا الإطار المهني القومي التنظيمي قوته من مجموعة الصحف القومية والقائمين عليها والشخصيات الاعتبارية المهمة التي تبني القضايا القومية وغيرهم ممن يرغبون الانضمام لهذا الإطار القومي، الذي لا يتعارض قيامه بمكان مع النقابات القائمة لانه اطار قومي عام يتعدى حدود القطرية الضيقة ويقوم على أسس، وقواعد وضوابط معلوماتية ومتبادلة تعني الشأن القومي العربي الواحد، الملمز من خلال هذا الإطار وتنبثق معه أسس الحماية والدفاع عن أعضائه والمنتسبين اليه، ليكون في الأخير مركز إشعاع فكري وثقافي قومي موحد قوي لمواجهة التحديات والموامرات التي تواجه الأمة العربية حيث كان في الاجتماع تسمية هذا الإطار الموحد بـرابطة الصحافة القومية.

تقوم على أسس مبدئية مهنية ثقافية إعلامية واحدة تحكمها قواعد وضوابط اجرائية قانونية ملزمة لها-الاستقلالية التنظيمية المبادية والفكرية الكاملة والحقوق والواجبات القانونية التي لا تتعارض والقوانين العربية، يحكمها عقد التأسيس وميثاق الشرف والنظام الأساسي واللوائح المنبثقة عنه- ومطبوعات وختم مميز لنشاط مستقل ومرکز النشاط القومي على مستوى الوطن العربي حيث تتواجد الصحف القومية، ولا يحتمك هذا الإطار بسياسة وتوجه دولة عربية معينة، يستمد حرية نشاطه من قواعد حرية الصحافة الدولية، او يتمثل هذا الإطار (رابطة الصحافة القومية) بالاسس والقواعد قيامه، وشروط العضوية وجميعته العامة ومجلس الرابطة والقواعد المالية والانتخابات والحقوق والواجبات وغيرها من خلال هذا النظام الأساسي:

أولاً: الاسم والمقر والمبادئ والأهداف:

الإسم: رابطة الصحافة القومية .

-المقر: المكتب الدائم والأمانة العامة-صنعاء الجمهورية اليمنية، ويمكن نقل الأمانة العامة إلى أي قطر من الأقطار العربية وفقا لما يقرره المؤتمر العام للرابطة.

**المبادئ والأهداف:

-اعتبار قيام رابطة الصحافة القومية، أكثر ما يهدف خلق كيان مهني موحد متعاقد يكمل بعضه البعض الآخر على مستوى الوطن العربي حيث الضور الصحفي القومي المكثف..ويهدف قبل كل شيء، لترسيخ أسس هذه المهنة ليس من مطلق نقابي قطري فيحسب بل من مركز قومي ثقافي سياسي مميز يمكن أعضائه من أداء دورهم الصحفي القومي بكل شفافية مؤثرة هادمة تعني المواطن العربي عموما. فإن الرابطة تقتصر تأسيسها بصفة رئيسية من خلال الأهداف التي تسعى لتحقيقها لصلحة الأعضاء والمهنة وهي:

1 - قيام الرابطة بالنهوض بمستوى الصحافة القومية ورفدها بالخبرات والمعلومات والدراسات والأحداث القومية بما يحقق المصلحة القومية العليا للأمة.
2 -وحدة الكيان الصحفي القومي من خلال تجسيد وحدة الرأي والكلمة والهادة الإعلامية والهدف والأداء والمصير الواحد.
3 - محاربة ومواجهة كل أشكال الإنشقاق والانفراد الصحفي القومي والوقوف بوجه الإعلام والثقافة الغربية الاستعمارية الموجهة أيا كان

مصدره للنيل من القومية والهوية العربية ووحدة الأمة.
4 -يقوم أعضاء الرابطة من خلال الأمانة العامة بموازاة بعضهم البعض عند اعتراض أي منهم أو المنتسبين مع أحدهم، لأدى أو عدوان أو أي طارئ لسبب يعود للعمل المهني ورأيه.
5 -تأصيل مبادئ الثقافة القومية نهجا وانتماء والتزام وأداء بمواجهة الأفكار والثقافة الدخيلة على الأمة وترجمة أواصر الوحدة العربية ونضالات حركة التحرر العربية.

ثانياً: شروط العضوية وأحكامها:

يشترط لعضوية الرابطة وقبلها عند تقديم طلب الإنتساب لها توفر الشروط الأساسية الآتية:

1 -التمتع بكامل حقوق المواطنة العربية، حائزاً على حرية الكاملة غير محجور عليه، أو محكوم عليه بحكم قضائي يتصل بمواقفه المعادية للوطن والمناهضة لمبادئ الوحدة والقومية العربية.

2 -ألا يكون عضواً في أي منظمة أو رابطة أو جمعية تتعارض أهدافها وسياساتها مع أهداف الرابطة والصحافة القومية، وأن لا تتعارض أفكاره ومبادئه السياسية مع مبادئ وأهداف الرابطة.

3 -أن يكون ناشراً أو رئيس تحرير أو صاحب إمتياز لصحيفة قومية حرة غير مقيدة بمادة إعلامية معينة ويكون قد مضى على صدورها مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر، وفقاً لتصریح رسمي من الدولة، ويثبتون في مركز عضوية الرابطة الأعضاء العاملين.

4 -هيئة التحرير العاملة في كل صحيفة، المناط بهم كتابة المواد دون استثناء، وإرتباطهم في الصحيفة لم يكن إرتباط مرحلي ويندرج معهم مدير فوسكر تيريو والتحرير ومراكزهم في العضوية أيضاً أعضاء عاملين.

5 -الحررون الموسميون في كل صحيفة من يقومون بتناول القضايا الثقافية والقومية والانسحاب العربي المشترك، ويمثلون الأعضاء المراقبين.
6 -الراغبون في الإنتساب من المثقفين والسياسيين المهتمين بالشأن القومي الودودي العربي والمناصرين لحركات التحرر العربية ويمثلون أعضاء مراقبين وكذا من ترى الرابطة اكتسابهم ضمن قيادة كيانها لما يتمتعوا به من مكانة سياسية واهتمام ملحوظ بالشأن القومي وحركات التحرر العربية ورفدها بالمواقف المبدئية والدعم الملحوظ، ويمثلون أعضاء مراقبين، يحق للرابطة إختيارهم لأي عمل قيادي للإستفادة من خبراتهم ومكانتهم.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي للرابطة والاختصاصات وفقاً لما يلي:

1 -الجمعية العمومية: وتمثل المؤتمر العام وهو أعلى سلطة في الرابطة، تتشكل من جميع الأعضاء المنتسبين للرابطة، واختصاصاتها بما هو آت:

أ-تقوم بانتخابات مجلس الرابطة والأمانة العامة واللجان المنبثقة عنه كل أربع سنوات.

ب- إقرار السياسة العامة للرابطة، والميزانية السنوية وخطة العمل.

ج- إخلاء مسؤولية مجلس الرابطة المهنية والمادية.

د- الدعوة لعقد مؤتمرات إستئنائية للرابطة، عند الضرورة لمواجهة أي طارئ مهم يمس الشأن القومي.

هـ- سحب الثقة من مجلس الرابطة ومن لجائها، إذا ثبت تقاعسهم وعدم ممارستهم للأداء وفقاً لأهداف ومبادئ الرابطة.

و- لا تعتبر قرارات الرابطة ملزمة ونافذة إن لم تكن بالأغلبية، أو النصف زائد واحد.

ز-كل إجتماعات الجمعية العمومية العادية أو الإستثنائية يجب أن تكون مدونة بسجلات خاصة بذلك توقع من جميع الأعضاء الحاضرين.

2 - مجلس الرابطة والأمانة العامة:

أ-يتم انتخاب مجلس الرابطة والأمانة العامة من أعضاء الجمعية العمومية بالإقتراع السري، ويتكون من خمسة أعضاء أساسيين وعضوان إحتياطيين، وعلى أن يتم توزيع الاختصاصات فيما بينهم بأول إجتماع يعقده المجلس بحيث تتوزع المهام والاختصاصات، بما يلي:

1-رئيس الرابطة ويتولى الآتي:

1 - رئاسة اجتماعات المجلس والأمانة العامة الدورية والإستثنائية والطارئة، في المقر الدائم للرابطة.

2 -تمثيل الرابطة أمام جميع الجهات الرسمية والشعبية والمهنية والمؤتمرات العربية والقومية والجمعية المتصلة بالمهنة والشأن القومي.

3 - التوقيع على جميع المراسلات والمكاتبات الداخلية، والخارجية والأوراق المالية وقرارات التعيين والفصل للموظفين.

11

بصفتاتهم الشخصية أو الإعتبارية يتعلق بحث مادي أو معنوي أو إعتباري، وعمل العقود معهم والتوكيلات وتحديد نسبة الأتعاب، بعد التشاور مع رئاسة المجلس والأمانة العامة.

د-رصد جميع الخروقات والتجاوزات القانونية والإتهامات القائمة بحق أعضاء الرابطة والوقوف عليها وفحص مدى خطورتها من عدمه، سواء كانت واقعة من الحكومات أو غيرها، حتى ولو لم يتقدم العضو المتضرر من ذلك يطلب أو تطلب للرابطة.

هـ- إقتراح وسائل وطرق الدفاع الأخرى من خلال مواقف التضامن المهني والمنظمات الحقوقية وغيرها من الفعاليات التي لا تتعارض مع القوانين.

و-رفع التقارير الدورية لرئاسة المجلس والأمانة العامة عن كافة الوقائع التي تمس الحقوق والحريات لأعضاء الرابطة وفي الحالات الطارئة والعاجلة والخطيرة، تقوم اللجنة بطلب عقد إجتماع طارئ لرئاسة المجلس والأمانة العامة لجعلهم يقفون على الصورة الحقيقية للواقعة ومن ثم إنجاز تدابير عاجلة بشأنها.

4 - لجنة الدراسات والبحوث ويرأسها أحد أعضاء المجلس وتقوم بالمهام الآتية:

1 -الإقيام بعمل واعداد الدراسات والبحوث المتصلة بالثقافة القومية، وإثراء واقع النضال القومي التحرري الودودي في دراسات مستوفية للواقع والأحداث التاريخية وتوثيقها في كتب خاصة وكتب مقارنة مع الثقافة الغربية والثقافات الأخرى الدخيلة.

2 - القيام بأعمال الجمع والتوثيق للمواد الإعلامية القومية التي تتناولها صحف الأعضاء، وإبرازها في كتب خاصة مسلسلة الإصدار تسمى «سلسلة الثقافة القومية».

3 -عمل أرشيف خاص لإصدارات الصحف القومية الأعضاء في الرابطة، وأرشيف الكتروني خازن لها وإجراء عمليات تقييم لها ليتم عمل نظام المسابقات السنوية لأفضل إنجاز صحفي وإخراج وتنوع.... إلخ، وتحديد جوائز وأوسمة تقدير لذلك.

4 - الإقيام بمتابعة مواقع الإنترنت وإفراج كل ما يتعلق أو يمس الشأ القومي العربي الودودي سلبا وإيجابا لتزويد الأعضاء بها.

5 - كل المطبوعات الخاصة بالدراسات والبحوث والتوثيق سواء ما تم إعدادهما بشكل كتب أوسلسلة أو مجلات فصلية يجب أن تتضمن بصفة رابطة الصحافة القومية إسماً وشعاراً أو رمزا وشكلا ويعود ريعها لصالح الرابطة.

6 - إختيار وتصميم موقع إنترنت خاص بالرابطة.

7 -الإشتراك بجميع معارض الكتب قوميا وقطريا ودوليا لإثراء المكتبات وإصدارات الرابطة، وكذا المشاركة في مؤتمرات البحوث والدراسات العربية والدولية، وكذا المشاركة والحضور الفعال لكل المؤتمرات القومية ومؤتمرات حركات التحرر العربية.

8 - رفع تقارير دورية لرئاسة المجلس والأمانة العامة عن مجمل الأنشطة والحضور للمؤتمرات ونتائجها وتقديم المقترحات والطلبات لما يتعلق بالإصدارات وحججها وتكاليف الطباعة والإعداد، مع بيان بالعائدات المالية من المبيعات.

9 - تكاليف الأعداد والطباعة للكتب والمجلات الدورية، مع عائد المبيعات يتم التنسيق فيه مع الجهة المالية المختصة في الرابطة (الأمانة المعامة).

10 - أي مهام أخرى توكل لها من ال أمانة العامة.

رابعاً: مالية الرابطة وتنقسم إلى شقين: الموارد وأوجه المصروفات، وتمارس من قبل موظفين يتم تعيينهم من قبل مجلس الرابطة، ويتولى الأمين العام الإشراف على أعمالهم، من حيث الممارسة في تحصيل الموارد أو الإنفاق، وذلك بما يلي:

1 -موارد الرابطة والمتمثلة بالمصادر الآتية:

أ-رسوم الإنتساب والإشتراكات الشهرية للأعضاء والتي تحدد نسبتها اللائحة المالية.

ب-ما يتم تحصيله من عائدات مبيعات الكتب الصادرة عن الرابطة والمجلات الدورية.

ج-العائد من أي مشاريع إستثمارية ثقافية تبنيهاها الرابطة.

د-العائد من نسبة الإعلانات الصحفية الموسمية والدائمة من كل صحيفة من الصحف القومية الأعضاء وبما تحدهه اللائحة المالية.

هـ-عائدات الأرباح والفوائد المصرفية لأموال الرابطة الموضوعة في حساب الودائع أو أي حسابات أخرى.

و-الهيئات والتبرعات المشروعة، ومساعدات الدول والحكومات العربية والمؤسسات العربية القومية ودعم المنظمات الدولية المعنية بالشأن الصحفي والتي لا تتعارض وأهداف الرابطة.

ز- تبرعات أعضاء الرابطة الطوعية والشخصيات الاعتبارية الودودية القومية المنطوية في عضوية الرابطة.

ح- أي موارد أخرى تحددھا اللائحة المالية.

2- المصروفات الرابطة:

أ-المصروفات الإدارية والتي تشمل على الإيجارات والمرتبات والمطبوعات والمكافآت والعلوات.

ب- مصروفات النشاط وتمثل، تكاليف الوقود، الإنارة، الجاهة، الهاتف، الإنترنت، البريد، المواصلات، المشاركة في المؤتمرات والندوات والفعاليات القومية، والمتابعات لشئون المهنة والأعضاء، ونفقات مؤتمرات الرابطة ونشاط اللجان بما تحدهه اللائحة المالية.

ج-مصروفات تشغيلية إستثمارية والمتمثلة بتكاليف اعداد الدراسات والبحوث وإصدارات الرابطة من كتب وتكاليف اعداد الدراسات وطبعاتها ورسوم نقلها وشحنها، وتكاليف حضور معارض الكتب، ومصاريف التدريب والتأهيل، ومصرفات الأصول الثابتة من أثاث وآلات وأجهزة تتصل بأداء العمل في الرابطة.

د- المساعدات المصروفية لأحد الأعضاء أو أكثر عن التعرض لضائقة مالية أوعجز أو طارئ يصعب مالجته، ومصروفات الدفاع عن الرابطة أو أحد أعضائها وأتباع اللجائون والمستشارون والرسوم القضائية، والتي تم مواجهتها من صندوق الطوارئ وبما تحدهه اللائحة المالية.

هـ- أي مصروفات أخرى طارئة يرى المجلس والأمانة العامة صرفها لصلحة الرابطة وأعضائها لا تتعدى النسبة المحددة باللائحة المالية.

3 -جميع العمليات المالية للرابطة أيرادا أو مصرفا يجب قيامها وفقاً للضوابط المحاسبية القانونية والمتمثلة بسندات القبض والصرف الرسمية التي تحمل إسم الرابطة وشعارها وبلترأسم مسلسلة وممكّمة، وإتباع الضوابط الآتية:

أ-مسك سجلات محاسبية يثبت فيها كل العمليات أولاً بأول ومن ثم إفراجها في سديهاات كميوتري.

ب-كل أموال الرابطة يجب إيداعها في أي مصرف يتم الإتفاق عليه وعدم جواز بقاء مبلغ عهده في الصنوق تتجاوز أحد المقرر في اللائحة المالية، مع بداية سنة مالية ليقوم بعمل الميزانية الختامية السنوية تخلى معه

والأمين العام. والإيداعات والمصرفية الكبيرة يتم من رئيس المجلس والأمين العام.

ج- كل العمليات المحاسبية والمالية أو الدورية والشهرية يجب أن تكون موقعة من رئيس الرابطة والأمانة العامة إلى جانب المسؤول المالي المعين.

د- يتم تقديم بيانات محاسبية إلى الأمانة العامة ومن ثم لرئاسة الرابطة نهاية كل شهر إيرادا ومصرفا، ويجوز تقديمها كلما تطلب الأمر ذلك.

هـ-تعين الرابطة مراجع حسابات معتمد من كل سنة يلزم تسميته كل بداية سنة مالية ليقوم بعمل الميزانية الختامية السنوية تخلى معه مسؤولية رئاسة المجلس والأمانة العامة.

و-ممتلكات الرابطة النقدية والثابتة ملك لجميع أعضاء الرابطة ولا يحق لأي عضو من أعضائها الإنفراج بها أو تسخيرها لمصلحته الشخصية، ويعاقب كل من يقدم على ذلك.

ز- اللائحة المالية للرابطة هي المرجع بتحديد أوجه الصرف ونسبته ومقداره.

خامساً: أحكام عامة وختامية:

1 -الرابطة كيان مهني تنظيمي مستقل تعنى حصراً بالصحافة القومية ولا يرتبط بنشاطها حزب أو تنظيم سياسي أو دولة معينة.

2 -تقيم الرابطة لا يعني بأي حال من الأحوال بقتان دولة معينة بحد ذاتها وتعتبر الصحفيين القائمتة والنيل من كيانها، أو التخلي عن عضويتها، بل تعتبر الرابطة أن الكيانان يمثلان اهتماما واحدا مع تبليين الأهداف، وكل منهما يكمل الآخر.

3 -حكون الرابطة لا يقتصر نشاطها على القطر العربي الواحد ويرتكز نشاطها على المستوى القومي ويقام للتسمية والمبادئ والأهداف، فإنها لا تتشعب بأي حال من الأحوال بنظام وقانون دولة معينة بحد ذاتها وتعتبر كل القوانين العربية مصدر ومرکز نشاطها القانوني، مع عدم التعارض للسياسة العامة للدولة والنظام العام والمصلحة الوطنية والقومية العليا ومصصلحة أفراد الأمة.

4 -حلل الرابطة أو دمجها مع كيان قومي مماثل يخضع لقرار الجمعية العمومية بالإجماع بمؤتمر طارئ أو إستثنائي يدعو له ثلث أعضاء الرابطة.

5 -يتقيد أعضاء الرابطة بهذا النظام الأساسي واللوائح المنبثقة عنه، وبميثاق الشرف القومي.